رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الجمعة والعيدين والصلوات الخاصة

صلاة الجمعة قبل الزوال؟ ومدى إبطالها للجمع التي تليها/الخميس)81-5-4202م(

صلاح الصاوي

سؤال الاخوة الاحباب لنا في مركز اسلامي قريب اه يسأل صاحبه يقول لو اقمنا جمعة قبل الزوال هل يؤدي هذا الى بطلان جميع الجمع اللاحقة بعد ذلك كيف السؤال يعني؟ - 00:00:01

ما مدلوله يقول يجادل بعض الناس بان صلاة الجمعة الخاصة بهم تصبح باطلة اذا اقيمت اي صلاة جمعة اخرى في المسجد قبل خصومة في المسجد هل يجوز اقامة صلاة جمعة قبل الزوال ام لا - 00:00:29

هذه الخصومة قائمة يفتون فيها وقلنا لهم ان الجمهور على ان الاصل ان تؤدى الجمعة بعد الزوال واللي دحنا فيه اجتهاد في هذا انه يجوز الترخص بادائها قبل الزوال ازا ضاق المكان - 00:00:49

ازا ادت زروف المصلين الى هذا التبكير فلا حرج في هذه الرخصة تستخدم عند ولهم على هذا ادلة مبسوطة ادلة مبسوطة في مظانها لكن اقول للسائل الكريم الخلاف في مشروعية صلاة الجمعة قبل الزوال - 00:01:09

خلاف قديم وسائق وكما قلنا الجمهور على منعه والحنابلة على جوازه للحاجة واظن ان هذا القدر موضع اتفاق بينكم يرعاكم تقبيل الحاجة امر اجتهادي يرجع فيه الى اهل الشورى في المسجد والى الجالية - 00:01:34

ائتمروا بينكم بمعروف اتقوا الله واصلحوا ذات بينكم المسألة بعدال بعد فقهي في تقدير الراجح فقها في تقدير الحال ومرد الامن في البعد الاول الى الفقهاء والراجح لدينا كما بسطنا فيه القول مرارا من قبل - 00:01:55

جواز ذلك للحال وان هذا هو اختيار مجمع فقهاء الشريعة بامريكا واختيار اللجنة الدائمة للافتاء ببلادي الحرمين ويمكنكم الرجوع الى روابط هذه الفتوى الشبكة العنكبوتية للمزيد من ورد الامر في الثاني الى اهل الشورى في المسجد اهل - 00:02:17

والعقد الجالية لكونه ادخل في باب التراتيب الادارية بتعلقه بالملاءمة والمناسبة والتراتيب الايجابية المساجد او في غيرها يأتمر الناس فيها بينهم بمعروف ومردوها الى المرجعية الادارية للمركز بعد التشاور مع اهل الحل والعقد في الجالية - 00:02:39

والتنسيق مع امام المسجد بطبيعة والنزول على قرار الاغلبية هو المخرج من فتنتها ما لم تخالف حكما شرعيا ورد فيه نص صحيح او انعقد عليه اجماع صريح لكن اقول لك يا رعاك الله - 00:03:06

لم اسمع بهذا القول الذي تذكره من قبل لم اسمع من قبل ان ان بطلان الجمعة قبل الزوال عند من يقول بذلك يؤدي الى بطلان جميع الجمع اللاحقة امال اين ورد الخلاء - 00:03:23

في اصل تعدد الجمع لغير حاجة ثواني صليت قبل الزوال ام صليت بعدها واي الجمعة في حالة تعدد غير حاجة تكون هي الصحيحة ومنهم من قال ان الصحيحة هي الاولى فقط - 00:03:39

اذا كان التعدد لغير حاجة فالجمعة المنسبة وعلى من سواهم ان يصلوها ظهرا والذي استقر عليه عمل الامة كلها في المشارق والمغارب وانعقد الاجماع عليه جواز ذلك للحاجة ويقيني ان هذا ليس موضع التساؤل او النظر بينكم. يا رعاكم الله في هذه النازلة - 00:03:59

والا لابطالنا معظم الجمع في مساجد العالم الاسلامي كله في المشارق والمغارب وليس في مساجد ولا امريكا وحدها ونؤكد انه لا علاقة لهذا الخلاف لكون الجمعة الاولى قد وقعت قبل الزوال او بعد - 00:04:23

لكن اقول لكم ايا كان الامر اذا كانت الجمعة قبل الزوال باطلة في نظر فريق من الناس في هذه الخصومة. فهذه الجمعة بالنسبة لهم منعدمة من صلى بغير وضوء فصلاته كالاعذاب - 00:04:43

وتكون اول جمعة بعد الزوال هي الاولى بالنسبة لهم فتسلم لهم جمعتهم يقولون لاحد ان يصلي الجمعة قبلنا نريد ان تكون جمعتنا هي الاولى. لان الجمعة لمن سبق. والجمعة الاولى هي الصحيحة - 00:04:59

ماذا يضيركم؟ اذا صليت قبل الزوال. وانتم بتعتقدون بطلانها هي كالعادة كمن صلى بغير وضوء او صلى وهو جنب واذا كان ذلك كذلك فلا تزال جمعتكم هي الجمعة الاولى فاين الحراج - 00:05:17

من صلى قبل الزوال مقلدا لمن اجاز ذلك من الحنابلة والمجامع الفقهية المعاصرة فصلاته عند نفسه صحيحة ولا تثني بعدي ومسائل الاجتهاد لا يضيق فيها على المخالف من تبين له احد القولين عمل به ولم ينكر على من ظهر له رجحان. القول الاخر. ومرة اخرى نقول - 00:05:33

ائتمروا بينكم في ذلك بمعروف اتقوا الله واصلحوا ذات بينكم واعيذكم بالله من الفتن ما ظهر منها وما بطن واحذروا من دسيسة خفية للنفس تقارن الاهواء الاراء تقارن الاهواء الاراء - 00:06:00

في اجواء الخصومات يختلط الرأي بالهواء وليد السيسي للنفس البشرية قد لا يتفطن لي حتى هذا من تلبيسات ابليس على الله كثيرا ما تقارن الاهواء الاراء النظر والعمل ان الناقد بصير - 00:06:21

اسأل الله لي ولكم التوفيق اللهم امين - 00:06:43